

الواقع المحلي للبلدية الجزائرية

د. جيلاني كوبيري معاشو

قسم علم الاجتماع، المركز الجامعي مسکر

تمهيد:

يعتبر المجتمع المحلي والبلدية في الجزائر من أهم الموضوعات التي تستلزم التفكير والتديير ومتابعة مستجداتها، دون الابتعاد عن التاريخ المليء بالأحداث للمؤسسة القاعدية نجد أن الاستعمار الفرنسي ركز قبضته بجدية في هذا المجال وقد عرفت سياساته اتجاهين: يتمثل الأول في كل ما هو مركزي ويدعو إلى ربط ودمج الجزائر مع فرنسا واعتبارها متصلة بها، ويتمثل الاتجاه الثاني في اللامركزية التي برزت مع بروز هيئة تمثيلية هي مؤسسة الحاكم العام (Lambert J. - 1952: 36).

المؤسسة والتشريع في البلدية الجزائرية:

تشكلت مؤسسة البلدية في الجزائر من نسيج كولونيالي خاص يميز بين المكاتب العربية، وبهتم بالإدارة والسياسة العامة. ثم كانت تغير نمطية تسيرها حسب مقتضيات الشروط المجتمعية. فكانت البلدية المتخصصة والمختلطة، وكانت هناك البلدية الخاصة بالأهالي تحت نظام إداري خطه الحاكم العام الذي يمثل الحكومة في الجمهورية وبصلاحيات واسعة (Lampue, 1947: 477)، أكثر من السابق عندما أعطيت الجزائر الشخصية المدنية والاستقلال المالي حسب نص قانون 19 ديسمبر 1902، وهذا طبقاً للتشريع. لكن مؤسسة الحاكم العام أصبحت بعد التعديل السلطة العليا في الجزائر حيث كانت تتمتع بمطلق الصلاحيات (Benakzouh, 1984: 159). بناء على هذه الاستقلالية المدنية والمالية، أصبحت تخصص ميزانية تصدق عليها كل المندوبيات المالية وتوضع في قرار من رئيس الدولة الفرنسي، كما تم خلق لجنة استشارية مع الحاكم العام بحيث أصبحت هذه الإجراءات الإدارية تخضع في حقيقة الأمر إلى المنطلقات السياسية الفرنسية، التي تعتبر الأقلية مهيمنة والأكثريية الجزائرية مهيمنة عليها (Mahiou, 1981: 83). وأصبح بذلك الحاكم العام وسيلة اتصال مع أعمق الفئات الاجتماعية المختلفة، خاصة وأن هذه التشكيلات هي واسطة بين القمة التي تمثل النظام الحاكم والقاعدة التي لها نظامها وفلسفتها القائمة على أساس هيئة تقليدية تسمى "الجماعة" أو القبيلة أو العرش، والتي لها دورها الكبير في المحك السياسي الذاتي من خلال نشاطه وأساليبه عمله، أو من خلال مجابهته للعوامل الخارجية والضغوط المتواصلة، عن طريق رد الفعل. أما الهيئة الاستشارية الفرنسية التي كانت تقابل كل ذلك فكانت مكونة من ستة أعضاء تشرف على المهام السياسية باعتبارها مجلساً

للحوكمة لكن ما يلفت الانتباه هنا، أنه في إطار الاهتمام الفرنسي بالصحراء الجزائرية، نتيجة الثروات البترولية وحدودها المترامية مع أربعة دول، حاولت فرنسا فصلها عن الشمال ثم أنشأت وزارة الصحراء، لأن المنطقة عرفت هوساً أوروبياً لم ولن تشهد له مثيلاً في كل تاريخها السابق واللاحق (عدواني، 1986: 83). وفي خضم السياسة الكولونيالية سعى نابوليون إلى خلق ما يسمى بالمملكة العربية (Anisa Lazib, 1973:41)، لتكون إمبراطورية للفرنسيين والعرب، هذا في الوقت الذي بدأت تتبع فيه إجراءات تهدئة الوضع العام والتخفيف من اختراقات العمررين، من خلال التحديد العقاري للأراضي ومنع العمررين من استلاءاتهم عليها، مع إعطاء إمكانية المواطنة الفرنسية للجزائريين عن طريق التجنيس، إضافة إلى إمكانية تمثيل الجزائريين بنسبة الربع 1/4 في المجالس العامة.

التحول المؤسساتي:

اتبعت الجزائر مع بداية الاستقلال، على المستوى المحلي، نهجاً سياسياً بُرزَ مع المندوبيات الخاصة منذ 1962 وإلى غاية 1967، حيث تميزت هذه السنة بانتخاب أولى المجالس الشعبية البلدية تحت راية حزب جبهة التحرير الوطني، الذي استمر بقاؤها أكثر من عشرتين. وإلى غاية انسداد الطريق أمامه وأمام الأحادية السياسية في سنة 1988 بعد أحداث أكتوبر، ثم تواصلت مسيرة المجالس الشعبية البلدية في صيغة جديدة مع بداية التعديلية الحزبية منذ جوان 1990 وإلى غاية نوفمبر 1992، لتدخل الحياة السياسية بالجزائر النفق المظلم، حيث استمر المأزق أكثر من عشرة تميزت فيها المؤسسة المحلية باستحداث ما يسمى بالمندوبيات التنفيذية البلدية، التي بدأت في شهر ديسمبر 1992 واستمرت إلى غاية أكتوبر 1994، لتعود الجزائر إلى الانتخابات المحلية التعديلية الثانية من سنة 1995 وإلى غاية اليوم.

ولأن البلدية تعتبر أداة مهمة لدراسة هيئات النظام السياسي، بمتابعة وفهم دواليب الفعل المحلي في كل حالاته، فهي أحسن فضاء لتجسيد الديمقراطية، وقد أقر ذلك واقع المحليات رغم تباين مختلف وجهات النظر. إلا أن الخوف من احتواء الدولة للبلدية بشكل مطلق، هو جد وارد لأن اللجان التي كان ينشطها الحزب والتي تقوم بتهيئة وتحضير قوائم المرشحين، من الممكن أن تضم كذلك أعضاء المنظمات الوطنية الأخرى، ومؤسسات الدولة المختلفة، كالإدارة والجيش. تبدأ عملية التسجيل بحضور المرشحين على مستوى القسمة لتشكل القائمة من قبل اللجنة الفيدرالية للجهة، ثم تنقلها إلى الولاية التي تدورها إلى اللجنة الوطنية ثم إلى مجلس الثورة، لتتحدد في الأخير شروط ترشيح المرشحين (بوجيط، 1997: 81)، والمتمثلة في البلوغ وروح المسؤولية

والكفاءة، بناء على مقتضيات الميثاق الوطني. يتميز نسيج التركيبة الاجتماعية بخصوصيات ثابتة، تبرز عند أي محاولة للفعل أو النشاط، وقد أثبت ذلك الباحثون من خلال كتاباتهم، فصدى القبيلة في علاقة أعضائها التضامنية تعيد إنتاج ذلك في الحياة العامة. لذلك تبني خطة التنمية الوطنية على تصورات وتمثلات الشخصية الحاكمة على مستوى المجالس الشعبية البلدية، التي نرى أن مشاركتها ضرورية للإبداع والتنسيق والتوجيه والمراقبة لمختلف شفاطاتها، إذ تعتبر مشروعًا ينتظر التفعيل الإيجابي، من أجل إعداد وتنفيذ المخطط الاجتماعي العام. وقد بين القانون بوضوح مسؤوليات القطاع الإداري للبلدية، حماية للمؤسسة وتأطيرا لها، حيث فسح المجال نسبيا، للممارسة السياسية حسب ما يمتلكه الحاكم المحلي من قدرات ومؤهلات لتدير شؤون إقليمه. لذلك فالعملية الانتخابية تجري على حسب القواعد الكلاسيكية التي تبني على السرعة وحرية الاختيار، لأن المرشحين يمتلكون برنامجا مماثلا لبرنامج الحزب حيث لا يتم تعويض أي كان من بين هؤلاء إلا في حالة الاستقالة أو الوفاة أين يقوم الوالي مباشرة بانتقاء عضو من القائمة أما إذا كانت فئة المועضين من الأعضاء تتعدى الثالث فإن ذلك يدفع إلى حتمية تغيير وتجديد كل أعضاء المجلس الشعبي البلدي، لأن المنتخبون هم أشخاص استوفوا الشروط وقام الناخبون باختيارهم خلال الانتخابات العامة (بوحيط، 1997: 84) التي دعت لها السلطات العمومية ليشكلوا هيئة تخضع لقانون الإدارة المحلية. إن امتلاك الحاكم للقدرات التأهيلية، كالحنكة النضالية والتجربة السياسية الاستشارية، سيساعده على وضع إستراتيجية محددة بأفق يفرض عليه تحقيقها بدرج.

ال فعل الاجتماعي والممارسة السياسية:

إن الميكل الأساسي للبلدية الذي يحدده القانون يمكن تطبيقه على بلديات الجزائر باستثناء العاصمة وبعض التجمعات في الجنوب التي تستفيد من نمطية نظامية خاصة، ويسمح القانون بإيجاد تدابير مستقبلية لبعض التجمعات البلدية في حالات معينة، ولعل ظهور القرى الخاصة بالثورة الزراعية من بين أكبر المشكلات التي حلت القانون وعرضته للتغير في أكثر الحالات. ولعل أهم النشاطات التي تدرج في إطار القانون هي تلك التي تمتد إلى القطاعات المختلفة في المجتمع، والتي منها المؤسسات المدرسية - نوادي الشباب، والهيئات الرياضية... الخ، لذلك فإن عنصر المراقبة هو مهم جدا في هذه الحالة، وبقدر ما ينم على مراقبة الهيئة البلدية لنشاطها، ينم أيضا عن مراقبة عكسية شعبية على الهيئات المنتخبة، ويتجلى ذلك في صيغة رد الفعل الرافض لكيفية متابعة النشاط، الذي قد يخل بقاعدة العمل السياسي إن لم نقل يشحنها، وقد تكون هذه المراقبة استطلاعية صامتة ينجم عنها تكديس أو تراكم الرؤى والأراء حول الفعل السياسي.

فتجربة الحكم المحلي وال المجالس البلدية في الجزائر ولدت في ظروف مميزة جدا، حيث تطورت بشكل كبير وبطرق عصيرة جدا في ظل الاحتلال الفرنسي، الذي يقى زهاء القرن وما يريو عن الريع. طبعت السيطرة الكولونيالية مؤسسة البلدية الجزائرية بقوانينها ومراسيمها، وصقلت الذهنية الجماعية بأساليب الحكم، إضافة إلى هذه النزعة، فإن ما حاد بها أثناء عملها ونشاطها عن الطريق، هو تلك العراقيل التي كانت توضع دائما أمامها لتأخير وجودها كمجالس جزائرية خالصة محليتها في البلديات والمدن.

طبعية الثقافة الاجتماعية إضافة إلى متانة الانتماء والارتباط بالتراب والعائلة والتمثيل في كل أنواعه خاصة العشائري والقبلي، يخالف التركيبة البنوية لمركز القرار، لذلك لم تستطع البلدية تجاوز العقبات الخاصة بالتسخير المحلي، لأن المركزية لا تحترم الاستقلالية القاعدية، بمفهومها الثقافي، ولا تترك المجال للامركزية في التسيير، رغم إنشاء جهاز للقضاء المحلي وإنشاء محاكم بالقسمة والناحية والمنطقة والولاية (Guentari, 2000:243). ويجب أن نسجل في هذا الإطار بأن القانون خصص رصيدا ماليا يتماشى مع إعادة ترتيب مفهوم الصلاحيات وتطوير الأحكام المالية والإدارية وتوضيح أسلوب تدخل البلدية لتحقيق المهام المسندة إليها تضامنا مع كل الأجزاء المشكلة لهذه البلدية (سعودي، 2006: 281).

إضافة إلى ذلك فإن للمنتخبين دورا كبيرا في الاختيار، لأن الانتقاء يمر بين أيديهم وبديل اعتمادهم على الأحسن والأنفع، يتم اختيار من تجمعه رابطة القرابة والدم، بأكبر فئة اجتماعية بالمجتمع المحلي، ونرى من جهتنا أن التنمية والتشييد وتلبية الحاجات المجتمعية، هي معيار لنوع من أنواع الممارسة الجدية، ويطلب الأمر اعتماد أنواع مختلفة من التدعيم المالي.

المستخدمين والتطبعات الذاتية:

سجل التاريخ الجزائري المساهمات الشعبية في المقاومة الثورية، التي اعترف بها كل العالم، الأمر الذي شرعن شعبوية مؤسسات الدولة. فالشعب لم يرى النتائج التي انتظرها منذ زمن بعيد، نتيجة ظروف تاريخية غير ملائمة، كما قد يكون للنقص الإعلامي دور في ذلك. حيث لم ينتبه المواطن لضعف هذه النتائج، حيث نجد في حالة ذعر متواصل، ذعر تجسده المواقف إزاء المنشآت (Descloitres, 33). نلاحظ في الآونة الأخيرة انبثاثا جديدا وحيويا للحياة التنموية، سواء تعلق الأمر بإصلاح الطرقات، أو إنجاز مشاريع سكنية جديدة، أو تدعيم هيكل البنية التحتية، والتكييف منها لتقوية أركان المجتمع المحلي. ولا يختلف الجميع في أن كواطن هذا الانبعاث مرجعيته واحدة ووحيدة

وهي الطفرة النفطية وغلالها في السوق العالمي وانعكاساتها النسبية على التنمية الوطنية بشكل عام والتنمية المحلية بشكل خاص. ولكن البروز السياسي في شكله المحلي على مستوى القاعدة يقودنا كذلك لتفكيك وتفكير كل مؤهلات الشخصية التي تستند على القوة والعدد والثروة والكفاءة والحكمة وتجمع بين الاهتمام الأخلاقي والعملي في إطار المدينة الدولة (شوفاللية، 1986: 16).

إننا إذا رجعنا إلى الوراء وإلى تاريخ انتخاب أول مجلس بلدي تحديداً، وإلى غاية اليوم نجد أن العلاقة العملية بين المنتخب والمستخدم الإداري، خاصة فئة أعيان الإدارة ومصلحة الحالة المدنية لم يتغير أبداً، فهي جد متدينة لأنها كمكانة اجتماعية لفئة عمالية جد مهمة تقوم بدور الوسيط القانوني بين القانون والحاكم المحلي وحتى المركزي وبين المواطن، فهي فعلاً انعكاس للنظام، إن أصحابها أي العمال أو المستخدمين، على وعي كبير بذلك، فهم يرون أنه من المفروض أن تكون لهم مكان خاصة، وتمثيلية فعلية للدولة على الأقل فيما يتعلق بالهندام المحترم والموحد لجميع أعضاء هذه الشريحة، مثلاً هو جار عليه الشأن في بعض المؤسسات الخاصة الثقافية منها والاقتصادية وحتى السياسية، إضافة إلى ذلك من المفروض أن تلقى هذه المصلحة، كحالة قانونية وخدماتية، كامل العناية، خاصة وأنها في ظروف معينة ومناسبات محددة من السنة تدخل في اتصال متواصل وب مباشر مع مختلف الفئات المجتمعية، خاصة إذا تعلق الأمر بالدخول الاجتماعي في كل سنة، فهم يجدون صعوبات جمة ومواجهات كلامية ساخنة، حسب ثقافة المواطنين، الذين يئسوا من طريقة معاملتهم عند استلامهم لوثائقهم الشخصية، من حيث التأخر في إعداد وتحضير هذه المستلزمات. أو مطالبتهم بوثائق أخرى من أجل الحصول على وثائق معينة كبطاقة الإقامة عبر وصل الغاز والكهرباء أو ملف بطاقة التعريف الوطنية نفس الشيء ينطبق على كل الوثائق الأخرى. ولأنها تقوم بدور الوسيط، كما ذكرنا، فهي شبيهة إلى حد ما بمؤسسة الدائرة، التي تسق محلياً بين البلدية والولاية، لأنهما كجماعات محلية يستوفيان حق المنتخبين في كل الهيئتين. ورغم أهميتها كما يقول أصحابها فهي إلى اليوم لم ترق إلى المستوى المطلوب منها من خلال نقطتين أساسيتين تتمثل الأولى في:

أولاً: رغم أهميتها، وصعوبة المعلومات الدقيقة، الخاصة بالأشخاص والممتلكات، والمتابعة الشخصية لحياة مواطنها ومكان إقامتهم، والاتصال بهم بالإعلان المباشر للمشاريع المحلية والأوضاع الوطنية، إلا أنها لم تستند، إلى يومنا هذا، من الشبكة المعلوماتية التي تختزن دقائق هذه المعطيات وتسهل عملية إنجازها وتقديمها في أوقات قياسية، وبصفة متقدمة للغاية، وهذا ما يتفق مع قيم المجتمع الذي يتشكل في إطار منظم

له هدف معين يريد أن يتحققه من خلال العمل المشترك المنظم، وفق ضوابط زمنية، تدخل ضمن غايات وأهداف النظام السياسي العام للدولة، وهو أن تستمر الحياة الاجتماعية بشكل ما من أشكال التنظيم (عوده: 1963: 122). وحول هاته النقطة، يرى أصحاب هذه المصلحة أنهم جد متأخرين، عن الوضع الراهن، فهم يقولون أننا في سنة 2007 ولم تستفد بعد من هذه المزية التي من المفترض أنها إن وجدت للخدمة، توجد من أجل أن تكون متصلة بالشبكة الوطنية، حتى يتسعى للمواطن، في أي مكان كان وفي أي وقت شاء، أن يستقي حقوقه بطريقة متقنة وسريعة، لأن متطلبات الوقت الراهن في القطاعات الأخرى أنشأته على ذلك.

وفي حالة مجتمعنا الذي تشكله القبيلة، نقول بأنها من حيث الشكل المورفولوجي تميز ببساطة التركيب سواء في عدد السكان أو كثافتهم أو حركة الهجرة الداخلية والخارجية وعدد المؤسسات الاجتماعية، وتمتاز بصدق العلاقات الاجتماعية وصغر الحجم ثم تجانس الجماعة وتماثل أفرادها، حيث تقوم فيها العلاقات على أساس الترابط الميكانيكي القائم على التشابه (محمد الغريب، 1990: 25)

ثانياً: رغم أهميتها ووجوب تكوين أصحابها تكويناً جيداً، من أجل حسن التحاور مع المواطن، إلا أن التخصصات الموجودة بهذه المصلحة المتمثلة في عون مكتب، أو عون إداري، أو معاون أو مساعد، هي من صلاحية أصحابها من أيامهم الأولى لامضائهم عقود تشغيلهم، وإلى غاية إحالتهم على المعاش، فهم لا يستفيدون كغيرهم من مستخدمي المصالح الأخرى من ترخيصات، ولا حتى من أيام تكوينية لرفع مستوياتهم ومن جهة أخرى لا يتدخل الأمين العام بتسيير أمور هؤلاء المهنيين بأن يفتح لهم تداولياً فرصة ممارسة التخصصات الإدارية الأخرى بمصالح البلدية، من أجل كسب خبرة أكبر ومعرفة بالإدارة. وهذا دليل سوسيولوجي صارخ على أن الممارسة السياسية تتركز في جوانب أخرى لدرجة الإفراط على حساب هذه المأمورية الحساسة، وقيل أن نرجع إلى تحليل توسيع أسباب ذلك، نواصل التكلم عن هذه التركيبة على لسان أصحابها الذين يرون أن عنصر النساء لا يصلح البتة لهذا النوع من التخصص بالإدارة، لأنهن نتيجة لرتابة العمل فهم طول الوقت يتحدثون عن أحاديث البيت وكيفية تأدبة واجباتهم وكيف تحضير الأصناف والأطباق المختلفة للمأكولات والحلويات، إضافة إلى ذلك فإن التشريع أعطاهن حق الأمومة وحق تربية أولادهن في الرضاعة إضافة إلى حالات بيولوجية أخرى تحد من تواجدهن مركبات بعملهن، لكل هاته الأسباب فهن لا يصلحن لهذا النوع من العمل، فهو لاء المستخدمين لا يختلفون في نظرتهم وثقافتهم وتعاملهم بالبلدية مع المواطنين لأنهم امتداداً لهم ولأنهم لا يثبتون ذوات مهنية بشكل مريح، رغم أن الإمكانية لذلك

متوفرة، وربما توجد بيد **الهيئة الحاكمة**، فالعون هو بذلك مواطن ووجه آخر مغلوب على أمره يعيش أحوالاً مزرية لا تستطيع البلدية أن تفكها، حيث بدل أن تكون اهتماماته واتصاله بالبلدية دعماً مهنياً في سيرورة الشؤون العامة، لذلك تمثل لهم هذه الاهتمامات إشكالاً كبيراً يعقد ديناميكية هذا الجهاز.

القانون المحلي بين الممارسة والسراب:

إن المواطن على أهبة واستعداد كبيرين لتقديم خدماته لبلديته ولوطنه، لكنه لا يستطيع لذلك سبيلاً، لأنَّه يرى الممارسات البيروقراطية أمام عينه، ولا يتلقى خدمات في المستوى إضافة إلى ذلك، هل توفر له وسائل الإعلام التسليمة الضرورية لذلك، وهل تقدم له المعلومات الصحيحة المتعلقة بشؤون إقليميه المحلية والتي لها علاقة مباشرة باشغالاته، فالأخبار المقدمة بالتلذذيون تبدأ عنوانينها الرئيسية بالشؤون السياسية المركزية المتعلقة بالرئيس والحكومة، فيجد بذلك نفسه غريباً عن أحواله الذاتية، أما فيما يتعلق بالوجه الجديد وحركة الانبعاث الاقتصادي والثقافي التي تبرز بشكل ما من الأشكال، فإن مردعاً للاحتياطي النقدي الكبير بخزينة الدولة، وقد غاب هذا النوع من التنمية بشكل كبير في التسعينيات نتيجة لتدنى القيمة المالية للبترونول مقارنة بأسعاره اليوم، ونتيجة للوضعية التي استدعت الإنفاق على مشروع الأمن الوطني، لذلك فالأوضاع اليوم تدعو المتسابقين على الانتخابات لاختيار من هم أقل شأنًا في الحياة الاجتماعية وأكثر أمناً من أجل رئاستهم، ولعل أهم ملاحظة في هذا الشأن والتي تحرك آلَّه **الهيئة السياسية**، أي الأجرة التي يتلقاها هؤلاء أبناء مهامهم فالمثير إذا كانت أجرته 10.000 دج قبل التحاقه بالمجلس تبقى كما هي، وإذا كانت أقل من ذلك فإنها تم الإضافة إليها إلى أن تصل إلى 15.000 دج أما النواب والأعضاء فهم يتلقون أجراً إضافياً إلى أجورهم الأصلية عن حضورهم لجلسة خاصة بالداولات، فالقاعدة القانونية لشبكة الأجور الخاصة بهم تدفعهم إلى التفكير في مبالغ أكثر، خاصة وأنهم يشرفون على تسيير المشاريع المحلية والتي تقدر بماليين الدينارات، فمنهم من يشتري رفع الأيدي من قبل النواب، من أجل تأكيد أخذ القرار في تسليم عقد المشروع من يقدم مبلغاً مالياً مقابل استفادته من ذلك خارج إطار القانون والعقد المذكور (بوحيط، 1997: 16). إن التمثيل السياسي الذي تقدمه البلدية عن طريق هؤلاء المسؤولين هو لإعطاء صورة حقيقية للدولة شريطة أن تسترجع قيمتها بتقديم خدماتها بشكل منطقي متعارف عليه أي بالخلاص من عقدة الميل إلى حزب معين أو فئة اجتماعية من المواطنين دون الأخرى أو إقصاء الجميع من أجل المصلحة الخاصة، لأنَّ ذلك سيكون على حساب الدولة، ولأنَّ الفعل السياسي الذي ينجر عنه رفض القيام بإجراءات تطبيق القانون من قبل هؤلاء المنتخبين قد يضر بالشخص

والحزب والشعب، وقد تباهت الدراسات حول أحقيـة الحاكم الكـفاء، وبيـنت أنه ينـقسم إلى قسمـين: ديمقراطي وتسليـطي؛ بحيث يكون الأول محبـوباً ومطلـوبـاً للإقتـداء بـصـورـته وأفعالـه حتى وإنـ كانت مـثالـية؛ ويـكونـ الثاني مـكـروـهاً ومـطلـوبـاً لـابـتعـادـ عنـ صـورـتهـ لكنـ حـقـيقـةـ التـركـيـبـةـ العـامـةـ لـلـمـجـتمـعـ هيـ عـكـسـ هـذـهـ التـوقـعـاتـ (عودـةـ، 1963ـ 127ـ)ـ ولـأنـهاـ جـدـ مـرـكـبةـ، فـإنـ صـفـةـ القـائـدـ النـاجـحـ يـجبـ أنـ تكونـ مـعـقدـةـ وـمـرـكـبةـ منـ عـدـةـ خـصـائـصـ .

إنـ درـاسـةـ وـاقـعـ الـبـلـدـيـةـ جـعـلـناـ نـقـفـ عـلـىـ حـقـائقـ المـراـحلـ وـالـنـتـائـجـ الـتـيـ تـشـرـيـتـ فـيـهاـ القـوـىـ الـاجـتمـاعـيـةـ بـالـوـضـعـ، وـانـدـرـجـتـ الـثـقـافـةـ السـيـاسـيـةـ فـيـ مـارـسـةـ الـطـقوـسـ وـالـوـلـاءـاتـ، لـذـلـكـ وـجـدـنـاـ أـنـهـ مـنـ بـيـنـ مـنـ وـصـلـ إـلـىـ سـدـةـ الـحـكـمـ الـمـحـلـيـ، مـنـ فـوـضـتـهـ شـرـيـحةـ كـبـيرـةـ مـنـ الـمـجـتمـعـ الـتـيـ لـهـاـ مـنـطـقـهـاـ وـثـقـافـتهاـ، لـذـلـكـ قـدـ نـجـدـ مـنـ بـيـنـهـمـ مـنـ هـمـ أـكـثـرـ وـزـنـاـ شـعـبـيـاـ، رـغـمـ أـنـهـمـ لـاـ يـمـتـلـكـونـ ثـقـافـةـ وـاسـعـةـ وـلـاـ درـايـةـ بـأـمـورـ التـسيـيرـ. فـالـوـزـنـ الـشـعـبـيـ هوـ مـحـكـ الإـختـيـارـ فـيـ الـمـجـتمـعـ الـمـدـنـيـ، وـهـوـ الـمـأـخذـ الـذـيـ تـتـقـدـ مـنـ خـلـالـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ الـتـيـ يـصـلـ بـاسـمـهـاـ مـنـ يـمـثـلـ وـزـنـاـ جـمـاهـيرـاـ حـقـيقـيـاـ لـاـعـتـبارـهـ مـخـلـصـاـ، أـوـمـنـ عـائلـةـ مـتـمـيـزةـ وـشـرـيفـةـ. دونـ مـعـرـفـةـ مـاـ إـذـاـ كـانـ وـاعـيـاـ بـأـمـورـ التـسيـيرـ أـمـ لاـ، وـنـؤـكـدـ هـنـاـ أـنـ مـواجهـةـ الـمـواـطـنـيـنـ وـحلـ مشـاكـلـهـمـ لـيـسـ أـمـراـ هـيـنـاـ بـلـ يـتـطـلـبـ مـعـرـفـةـ وـعـلـمـاـ وـمـنـهـجـاـ وـتـوـاضـعـاـ وـاستـشـارـةـ، وـهـذـاـ مـاـ لـاـ يـنـعـكـسـ الـبـيـةـ عـلـىـ وـاقـعـ الـبـلـدـيـةـ الـجـزاـئـرـيـةـ، الـتـيـ أـصـبـحـتـ صـرـحاـ حـقـيقـيـاـ لـوـصـولـ مـنـ هـمـ أـكـثـرـ النـاسـ شـعـبـيـةـ وـعـرـوـشـيـةـ وـإـخـلـاـقاـ وـأـخـلـاـقاـ، بـدـلاـ مـنـ أـولـائـكـ الـذـينـ يـمـتـلـكـونـ الـعـرـفـةـ الـحـقـيقـيـةـ لـوـظـيـفـةـ الـبـلـدـيـةـ وـكـيـفـيـةـ مـعـالـجـةـ أـحـوـالـهـاـ.

خلاصة:

نـخـلـصـ فـيـ الأـخـيرـ إـلـىـ أـنـ التـلـاعـبـاتـ السـيـاسـيـةـ لـيـسـ مـلـكاـ لـلـدـوـلـةـ وـحدـهـاـ، تـتـحـكـمـ فـيـهاـ دـوـنـ تـداـخـلـ وـظـائـفـ الـأـجزـاءـ الـمـحـلـيـةـ، أـيـ المـجـتمـعـاتـ الـعـائـلـيـةـ أوـ الـمـهـنـيـةـ أوـ الـدـينـيـةـ، فـإـنـ هـاتـهـ الـبـنـىـ لـاـ تـخـتـلـ الـدـوـلـةـ، لـأـنـ قـوـاعـدـ الـفـعـلـ السـيـاسـيـ الـمـحـلـيـ هـيـ الـقـانـونـ الـمـؤـطـرـ وـالـثـقـافـةـ الـتـيـ تـتـجـلـيـ فـيـ تـضـامـنـ عـانـصـرـهـاـ وـالـمـصلـحـةـ الـشـخـصـيـةـ الـتـيـ يـنـفـرـدـ بـهـاـ هـؤـلـاءـ لـشـعـورـهـمـ بـقـوـةـ قـرـارـهـمـ وـسـلـطـتـهـمـ الـتـيـ تـخـتـرـقـ حـتـىـ الـقـانـونـ، لـذـلـكـ يـمـكـنـنـاـ أـنـ نـقـولـ بـأـنـ الـمـجـتمـعـ الـمـحـلـيـ، وـالـسـلـطـةـ الـتـيـ تمـثـلـهـ وـالـكـيـفـيـةـ الـتـيـ تـمـ بـهـ اـخـتـيـارـ الـمـتـلـيـنـ، يـقـوـدـنـاـ إـلـىـ التـكـلمـ عـنـ الـوـجـودـ السـيـاسـيـ الـذـيـ يـظـهـرـ عـنـ جـمـهـورـ الـمـنـتـخـبـينـ، الـذـينـ يـخـتـفـونـ بـمـجـرـدـ اـنـتـهـاءـ مـهـمـتـهـ الـوـظـيـفـيـةـ، وـقـدـ يـظـهـرـونـ إـذـاـ مـاـ اـسـتـقـادـوـاـ أوـ شـارـكـوـاـ بـشـكـلـ مـنـ الإـشـكـالـ فـيـ صـيـاغـةـ الـفـعـلـ السـيـاسـيـ الـمـحـلـيـ الـذـيـ غـالـبـاـ مـاـ يـسـتـولـيـ عـلـيـهـ الـحـاـكـمـ لـوـحـدهـ بـتـسـخـيرـهـ لـأـغـرـاضـهـ السـيـاسـيـةـ الـشـخـصـيـةـ، فـهـوـ يـضـعـ نـصـبـ عـيـنـيـهـ أـهـدـافـهـ وـيـفـيـ سـبـيلـ تـحـقـيقـهـاـ وـالـوـصـولـ إـلـىـ مـاـ كـانـ يـسـعـيـ إـلـيـهـ، فـانـهـ لـاـ يـسـتـحـقـ هـؤـلـاءـ الـمـنـتـخـبـينـ وـلـاـ يـخـدمـهـمـ بـقـدرـ مـاـ يـخـدـمـ نـفـسـهـ،

فتكون بذلك البلدية رهينة ممارسات حزبية شعبوية سطحية لا يعرف رئيسها كيفية التسيير، إلا أن الجانب السياسي في كل ذلك وبشكل ديمقراطي صحيح هو انتماء للفئة التي اختارها المنتخبون، لذلك قد لا يهتم بإصلاح العيوب ولا المحسن ولا يدخل مفاهيم وتقنيات عمل جديدة، وإن ما ييدو من تمية وانبعاث على هذا المستوى هو جزء بسيط جداً، من أموال طائلة أنفقـت في سبيل إنجاز مشاريع كبيرة. لأن البلدية أصبحـت عرضة للتلاعب واللاستقرار والنهب واللامبالاة.

المراجع والمصادر:

المراجع باللغة العربية:

- بوحيط، العمرى. (1997). "البلدية اصلاحات مهام وأساليب" شركة زاعياش للطباعة والنشر.
- جان جاك، شوفالىيه. (1986). "تاريخ الفكر السياسى - من المدينة الدولة إلى الدولة القومية". المؤسسة الوطنية للكتاب.
- سعودي، محمد العربى. (2006). "المؤسسات المركزية المحلية في الجزائر. الولاية - البلدية (1516-1962)". ديوان المطبوعات الجامعية.
- عبد المالك، عودة. (1963). "الإدارة العامة والسياسة - دراسات في السروقراطية والتطبيق الاشتراكي -". مكتبة الأنجلو- مصرية. القاهرة دار الطباعة الحديثة.
- عدواني، محمد الطاهر. (1986). "المشاريع الاستعمارية في الصحراء والمقاومة". مجلة الباحث: المحافظة السياسية للجيش الوطني الشعبي.
- محمد الغريب، عبد الكريم. (1990). "ظاهرة التريف". كلية الآداب: جامعة أسيوط.

المراجع باللغة الأجنبية:

- Anisa Lazib (1973) le royaume arabe: idéologie et réalité coloniale. Alger
- Benakzouh, Chaabane. (1984). la déconcentration en Algérie, du centralisme au décentralisme. Alger: O.P.U.
- Décret du 9Aout:1973.
- Descloitres, R et Cornet, R. Commune et société rurale en Algérie administration locale et participation au développement. CASHA.
- Guentari, Mohamed. (2000). Organisation politico-administrative de la révolution algérienne de 1954-1962. Alger: O.P.U. tome 1.
- Lambert,j (1952) manuel de législation Algérienne. Alger.
- Lampue, P. (1947). Statue de l'Algérie. (revue de l'union française).
- Mahiou, Ahmed. (1981). Cours d'institutions administratives. Office des publications. 3 ème édition: Alger.